

التقرير الدولي بشأن الحرية الدينية في الكويت لعام 2016

ملخص تنفيذي

ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة، وأن حرية العقيدة هي حرية "مطلقة". وينص الدستور على قيام الدولة بحماية حرية الفرد في ممارسة دينه، بشرط ألا تتعارض تلك الممارسة مع الأعراف السائدة، والسياسة العامة أو المبادئ الأخلاقية. ويحظر القانون التشهير بالأديان الإبراهيمية الثلاثة (الإسلام، واليهودية والمسيحية)، أو نشر أو إذاعة أية مواد تعتبرها الحكومة مسيئة للجماعات الدينية، كما يحظر الممارسات التي تعتبرها الحكومة غير متوافقة مع الشريعة الإسلامية. وفي أعقاب حادث تفجير جامع الإمام الصادق في يونيو/حزيران 2015، استمرت الحكومة في إلزام الجماعة الشيعية بالإحتفال بذكرى عاشوراء وغيرها من المناسبات الدينية داخل المباني وليس في الأماكن العامة؛ كما احتفظت بخطوات أخرى اعتبرتها إجراءات أمنية أثرت على كافة الجماعات الدينية غير السنية. وفي عدة حالات حكمت المحكمة لصالح المواطنين الذين يناصرون المناقشات العلنية الحرة وانتقاد الفكر الديني. وقامت الحكومة باستجواب عدة أئمة، وفي بعض الحالات حظرت بعضهم لإصدار ما اعتبرتها الحكومة بيانات ضارة بالوحدة الوطنية. في يناير/كانون الثاني، منعت الحكومة عدة أئمة أجانب من دخول البلاد لأنها اتهمتهم "بالإرهاب والطائفية". كما فرضت الحكومة حظراً دائماً على أربعة أئمة ومنعتهم من إلقاء الخطب في الجوامع بسبب تعليقاتهم التي رفضتها الحكومة. وأفادت بعض الجماعات المسيحية غير المرخصة أنه كان بمقدورها ممارسة العبادة بدون تدخل من الحكومة شريطة عدم مضايقة أو إزعاج الجيران. وأفادت جماعات الأقليات الدينية بافتقارها للمرافق الخاصة بالعبادة وصعوبة الحصول على تصاريحات لبناء مرافق جديدة. واستمر بعض القادة الشيعة في الإفادة عن وجود تمييز ضدهم في مضمار تدريب رجال الدين والعمل في القطاع العام.

كما أفاد قادة الأقليات الدينية باستمرار تعرضهم لضغوط مجتمعية ضد التحول من الإسلام. وأفاد مراقبون أن الفنادق والمتاجر ومراكز التسوق استمرت في الإعراف بالأعياد غير الإسلامية مثل عيد الميلاد، وعيد القيامة، وعيد ديوالي، واستمرت وسائل الإعلام في طبع المعلومات عن الإحتفالات بالأعياد الدينية، بما في ذلك مطبوعات تبين الأهمية الدينية لذكرى ميلاد السيد المسيح. وقد عبر بعض أعضاء البرلمان والقيادات الدينية عن رفضهم لتلك الإحتفالات وطالبوا الحكومة باتخاذ المزيد من الإجراءات للحد من التعبير عنها في الأماكن العامة.

التقى السفير الأمريكي وموظفو السفارة مع المسؤولين الحكوميين لتشجيعهم على اتخاذ خطوات للحد من إجراءات السلطات المحلية التي تعوق بناء أماكن عبادة جديدة للجماعات الدينية ذات الأقلية. كما اجتمع السفير ومسؤولو السفارة أيضاً مع ممثلين عن الجماعات الدينية ذات الأقلية لمناقشة التحديات التي تواجهها الأقليات الدينية. واستمرت السفارة في رعاية الشباب المواطنين عن طريق برامج التبادل الخاصة بالحوار بين الأديان والتسامح الديني.

القسم الأول: التوزيع السكاني حسب الإنتماء الديني

تشير تقديرات حكومة الولايات المتحدة أن تعداد السكان يبلغ حوالي 2,8 مليون نسمة (تقديرات يوليو/تموز 2016). ووردت تقارير من الهيئة العامة للمعلومات المدنية، وهي هيئة حكومية محلية، بأن هناك 1,3 مليون مواطن و3 ملايين من غير المواطنين. ولا يميز الإحصاء الوطني للسكان بين السنة والشيعة. وتشير التقديرات المستمدة من سجلات التصويت ووثائق الأحوال الشخصية إلى أن حوالي 70 في المئة من

المواطنين، بمن فيهم العائلة الحاكمة، يتبعون المذهب السني. وفي انتخابات نوفمبر/تشرين الثاني، عكست سجلات الانتخابات أن 14 بالمائة من الناخبين كانوا من الشيعة الذين شاركوا في التصويت. وهناك بضع مئات من المواطنين المسيحيين وعدد قليل من المواطنين البهائيين.

ووفقاً لتقديرات الهيئة العامة للمعلومات المدنية، فإن من بين السكان المقيمين من غير المواطنين، يوجد حوالي 28 بالمائة من المسيحيين، و5 بالمائة من الشيعة، ونسبة أكبر، رغم أنها نسبة غير معروفة، من السنة. وهناك ما يقدر بحوالي 2 بالمائة من الهندوس غير المواطنين و3 بالمائة من البوذيين، فضلاً عن 10,000 من السيخ و400 من البهائيين.

وبينما تحتوي بعض المناطق على تركيز أعلى إما من السنة أو الشيعة، إلا أنه هناك توازن نسبي في التوزيع السكاني بين هاتين الطائفتين في معظم أنحاء البلاد.

القسم الثاني: وضع احترام الحكومة للحرية الدينية

الإطار القانوني

ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة، وأن حرية العقيدة هي حرية "مطلقة". ويكفل الدستور قيام الدولة بحماية حرية ممارسة جميع الأديان، ما دامت تلك الممارسة "تتفق مع الأعراف السائدة، ولا تتعارض مع السياسة العامة أو المبادئ الأخلاقية".

وينص الدستور على أن الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع وأن جميع الأفراد متساوون أمام القانون بصرف النظر عن الديانة. وينص على أن الأمير يجب أن يكون مسلماً وأنه يتعين على الدولة حماية التراث الإسلامي. وتقوم اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في الديوان الأميري بوضع التوصيات للأمير بشأن أفضل الطرق لاتساق القوانين مع الشريعة. إلا أن اللجنة ليست لديها سلطة لتطبيق أو فرض تلك التغييرات.

وينص القانون على فقدان المرتدين لحقوق قانونية معينة، بما في ذلك الحق في أن يرثوا ممتلكات عقارية من أقارب مسلمين أو من أحد الزوجين، ولكنه لا يحدد أية عقوبات جنائية معينة. ويبطل زواج الرجل المسلم إذا تحول عن الإسلام. ويحق للمرأة المسلمة إلغاء زواجها إذا تحول زوجها المسلم واعتنق ديانة أخرى.

يحظر القانون التشهير بالأديان الإبراهيمية (اليهودية والإسلام والمسيحية)، وازدراء الرموز الدينية الإسلامية أو اليهودية-المسيحية، ويفرض عقوبة تصل إلى 10 سنوات في السجن لكل جريمة.

يحظر قانون الوحدة الوطنية "إثارة الفتنة الطائفية"، أو الترويج لتفوق طائفة دينية معينة، أو التحريض على أعمال العنف بناء على تفوق جماعة دينية معينة، أو بث الكراهية أو الإحتقار لأي جماعة. تصل عقوبة أعمال العنف إلى 7 سنوات في السجن مع غرامة تتراوح بين 10,000 إلى 100,000 دينار كويتي (32,790 إلى 327,900 دولار). وتكون العقوبات مضاعفة للجرائم التي تتكرر. إذا خالفت مجموعة أو منظمة القانون، فقد تصل الغرامة إلى 200,000 دينار كويتي.

ويجيز القانون لأي مواطن أن يرفع دعاوى جنائية ضد أي شخص يُعتقد أنه قام بالتشهير بأحد الأديان الإبراهيمية الثلاثة أو أضر بالأخلاق العامة.

يجرم القانون نشر أو إذاعة محتويات - بما في ذلك على مواقع التواصل الاجتماعي - تعتبرها الحكومة مسيئة للـ "الطوائف" أو الجماعات الدينية، ويفرض غرامات تتراوح ما بين 10,000 إلى 200,000 دينار كويتي (32,790 دولار إلى 655,740) مع السجن لمدة تصل إلى 7 سنوات. ويجوز ترحيل غير المواطنين المدانين وفقاً للقانون.

لا يوجد إجراء لتسجيل المجموعات الدينية، رغم أنه يتعين على جميع الجماعات الدينية التقدم بطلب مكتوب للحصول على ترخيص حتى تتمكن من إقامة أماكن رسمية للعبادة معترف بها من جانب الحكومة. وللحصول على ترخيص رسمي، يتعين الحصول على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، ووزارة العدل، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. وللحصول على موافقة الوزارات الثلاث المذكورة أعلاه على الطلب، يجب أن تمنح البلدية الموافقة النهائية.

ولا يزال هناك سبع كنائس مسيحية مرخصة (معترف بها) رسمياً هي: الكنيسة الإنجيلية الوطنية (البروتستانتية)، والرومانية الكاثوليكية، وكنيسة الروم الكاثوليك (الملكيين)، والكنيسة الأرثوذكسية القبطية، والأرثوذكسية الأرمنية، وكنيسة الروم الأرثوذكس والكنيسة الأنجليكانية.

ويحق للجماعة الدينية التي لديها ترخيص إقامة مكان للعبادة ويمكنها تعيين موظفيها، ورعاية زوارها القادمين إلى البلد، وفتح حسابات مصرفية، واستيراد المطبوعات اللازمة لأتباعها.

يحظر القانون الممارسات غير الدينية التي تعتبرها الحكومة متعارضة مع الشريعة الإسلامية، بما في ذلك أي أمر تعتبره الحكومة "شعوذة" أو "سحراً أسود"، والذي يشكل وفقاً لقانون العقوبات نوعاً من "الإحتيال والخداع" وعقوبة ذلك السجن لمدة ثلاث سنوات كحد أقصى أو دفع غرامة أو كلاهما معاً.

يحظر القانون غير المسلمين من التبشير.

ويحظر القانون الأكل والشرب والتدخين في الأماكن العامة خلال شهر رمضان بين شروق الشمس وغروبها، حتى لغير المسلمين، مع عقوبة قصوى محددة تصل إلى 100 دينار كويتي (328 دولاراً) و/أو السجن لشهر واحد.

ومن الأمور غير القانونية حيازة أو استيراد منتجات لحم الخنزير أو المواد الكحولية. وتصل عقوبة استيراد مواد كحولية إلى السجن 10 سنوات؛ وقد تصل العقوبة على تعاطي الكحول إلى غرامة قدرها 1,000 دينار كويتي (3,279 دولار).

إذا أرادت جماعة دينية شراء قطعة من الأرض، فيجب أن يكون المشتري الرئيسي من المواطنين، ويجب أن يقدم طلباً للحصول على الموافقة إلى مجلس البلدية المحلي، الذي يمكنه تخصيص قطعة الأرض وفقاً لتقدير المجلس. ويحق للمواطنين أيضاً استئجار أو التبرع بقطعة أرض لجماعات دينية.

كما يتطلب القانون أيضاً تعليم الدين الإسلامي في المدارس العامة لجميع الطلاب المسلمين وأيضاً في المدارس الخاصة التي يدرس فيها طالب مسلم واحد أو أكثر بغض النظر عما إذا كان الطالب مواطناً أو غير مواطن. لا يشترط على الطلاب غير المسلمين حضور تلك الدروس، ولا توجد أية عقوبات على عدم الحضور. ويحظر القانون التعليم الديني المنظم في المدارس الثانوية العامة لأتباع الديانات الأخرى غير الإسلام. وتستند جميع المناهج التعليمية الإسلامية إلى تفسير المذهب السني للإسلام.

يحظر القانون تجنيس غير المسلمين ولكن يسمح للمواطنين الذكور من أي دين بنقل جنسيتهم إلى ذريتهم. كما يحظر القانون زواج النساء المسلمات من رجال غير مسلمين، ولكن يحق للرجال المسلمين الزواج من نساء من دين إبراهيمي آخر. ويتطلب القانون تربية الأطفال من مثل هذه الزوجات وفقاً لعقيدة الأب، وتحكم عقيدة الأب تسوية جميع نزاعات الزواج. العامل المحدد في عقيدة الزوجين عند اللجوء إلى المحكمة هو ما إذا كانت شهادة الزواج سنية أو شيعية. يتعين على مكتب التوثيق الشيعي اعتماد عقد الزواج الشيعي. وإذا أراد اثنان من غير المسلمين الزواج فعليهما عقد قرانهما في بلد آخر.

ووفقاً للدستور، يتم البت في شؤون الميراث وفقاً لأحكام الشريعة. تتولى المحاكم الدينية تطبيق قانون الأحوال الشخصية. وقد تتبع المحاكم فقه الشيعة في مسائل الأحوال الشخصية وقانون الأسرة للشيعة على مستوى المحاكم الابتدائية ومحاكم الاستئناف. وإذا تم البت في القضية على مستويات أعلى من الاستئناف، يتم النظر في القضية وفقاً لأحكام القانون السني للأحوال الشخصية. ويتولى "الوقف" الشيعي المستقل إدارة الأوقاف الدينية الشيعية.

ولا يتم تضمين العقيدة على جواز سفر الشخص أو وثائق التعريف الوطنية، فيما عدا شهادات الميلاد وعقود الزواج التي لا بد أن تتضمن هذا البند. أما بشأن شهادات الميلاد الصادرة للمسلمين، فلا يوجد تمييز بين السنة والشيعة.

والدولة طرف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

ممارسات الحكومة

حكمت المحكمة ببراءة عدة أشخاص كان قد تم اعتقالهم في عام 2015 بتهمة خرق قانون الوحدة الوطنية لقيامهم بإهانة المذهب الشيعي. في أبريل/نيسان، برأت المحكمة الجنائية رجل الدين السلفي عثمان الخميس من تهمة إهانة المذهب الشيعي خلال مقابلة تلفزيونية له في 2015 حيث أدلى بتعليقات تعتبر نقدياً للمعتقدات الشيعية. وفي يونيو/حزيران، برأت محكمة النقض (التمييز) الأستاذ عبد الله النفيسي من تهمة إهانة العقيدة الشيعية والتحريض على الفتنة الطائفية عن طريق الإدلاء بتعليقات سلبية عن المسلمين الشيعة على مواقع التواصل الاجتماعي وخلال أحاديث تلفزيونية في عام 2015.

وكانت هناك عدة قضايا تنطوي على أحاديث دينية حيث حكمت المحكمة لصالح المتهمين. وقد أيدت إحدى المحاكم الجنائية براءة الناشطة سارة الدريس من تهمة الإزدراء بالأديان في أبريل/نيسان بعد رفع دعوى قضائية ضدها من قبل عدة مواطنين من القطاع الخاص فيما يتعلق بكتابتها المنشورة على مواقع التواصل الاجتماعي والتي شككت فيها بالمبادئ التي تقوم عليها الممارسات الإسلامية. وفي مايو/أيار، أسقط المدعي العام الدعوى المرفوعة ضد شيخة الجاسم، الأستاذة بجامعة الكويت، بتهمة ازدراء الدين. حيث تساءلت في حديث تلفزيوني عن العلاقة بين القرآن والدستور.

استمرت وزارة العدل ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في تحذير الأئمة لضمان اتساق الخطب والعظات الدينية مع القانون العام فيما يتعلق بالخطاب السياسي ولتفادي مناقشة الموضوعات السياسية في عظاتهم أو في أي وقت آخر أثناء التواجد بالبلاد. كما استمرت الحكومة في تعيين الأئمة السنة، وتمويل المؤسسات الدينية السنية، بما في ذلك الجوامع ومراقبة وتوفير النصوص الخاصة بالعظات الأسبوعية في الجوامع السنية. وتمكن الأئمة السنة من إضافة محتويات إلى الخطب ولكن كان لزاماً عليهم التأكد من أن المحتوى يلتزم بالقوانين الخاصة بالخطاب السياسي وتحاشي ما يمكن أن ينظر إليه على أنه تحريض على الفتنة الطائفية. ودأبت الحكومة على التحقق من خلفيات كل إمام سني للتأكد من الإمتثال لمنظور الحكومة الخاص بالإعتدال والتسامح الديني في العظات والخطب الدينية. وفي يناير/كانون الثاني، منعت الحكومة دخول عدة أئمة من مصر وإيران وتونس وأوربا حيث اتهمتهم "بالإرهاب والفتنة الطائفية".

كما قامت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية باستجواب عدة أئمة حيث اعتبرت تصريحاتهم استفزازية وتضرر بالوحدة الوطنية. وتم تغريم بعض الأئمة وإيقافهم بصفة مؤقتة وبرئ بعضهم من تهمة سوء التصرف. وفي أغسطس/آب، منعت وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية أحد الأئمة منعاً دائماً من تقديم العظات أو المحاضرات في الجوامع بسبب ما يزعم عدم امتناعه عن إلقاء العظات السياسية التي خالفت المعايير الحكومية. كما حظرت الحكومة أيضاً بصفة دائمة ثلاثة من الأئمة السنة من أداء الشعائر الدينية بسبب مخالفة لوائح وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ضد الخطب السياسية و/أو المتطرفة في المساجد. وفي سبتمبر/أيلول، حكمت المحكمة الجنائية ببراءة الإمام الشيعي الشيخ حسين المعتوق من تهمة نشر أخبار سيئة عن الحكومة في إحدى عظات الجمعة التي ألقاها في عام 2015.

وكان مطلوباً من الجماعات الدينية الحصول على تراخيص للقيام بالإحتفالات التذكارية من الجهات البلدية التابعة لها، وامتلكت البلديات الحكومية صلاحية سحب ترخيص أية حسينية (قاعة للإحتفالات التذكارية الشيعية) إن لم تمتثل لقواعد البلدية.

وأبقت الحكومة على الحظر المفروض على الإحتفالات الدينية في الأماكن العامة، لما قالت إنه لدواع أمنية، وذلك عقب تفجير مسجد الإمام الصادق في يونيو/حزيران 2015، الذي أسفر عن مقتل 26 شخصاً. ويتعين إقامة جميع الأنشطة الخاصة بإحياء ذكرى عاشوراء من جانب الطائفة الشيعية داخل أماكن مغلقة بدلاً من الأماكن العامة الخارجية. ولم تسمح الحكومة بإعادة تمثيل استشهاد الحسين في الأماكن العامة ولم تسمح بالقيام بمسيرات عامة في ذكرى عاشوراء. واستمرت الحكومة في نشر قوات أمن خارج جميع المواقع الدينية خلال أوقات العبادة على مدار العام لردع المزيد من الهجمات المحتملة. كما استمرت الحكومة في توفير الحماية الأمنية للأحياء الشيعية خلال شهري محرم وعاشوراء.

ومنعت السلطات الكنائس من إظهار علامات أو رموز دينية خارج المباني، كالصليب أو اسم الطائفة.

وأفاد القادة الشيعة باستمرار التمييز لمنع الشيعة من الحصول على التدريب للوظائف المكتتبية فضلاً عن المناصب القيادية في مؤسسات القطاع العام، بما في ذلك قوات الشرطة والجهاز العسكري/الأمني.

ولا تزال الحكومة تمنع تأسيس المؤسسات الدينية الشيعية لتدريب رجال الدين. وكان لزاماً على الشيعة الراغبين التدريب الديني السعي للحصول على التدريب والتعليم خارج البلاد. ووفرت كلية الشريعة

والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت، وهي المؤسسة الدينية الوحيدة في البلاد لتدريب الأئمة، بعض دورات الفقه الشيعي ولكنها لم تسمح للأساتذة الشيعة بالتدريس فيها.

واستمرت الحكومة في السماح بتأسيس شركات نشر دينية غير إسلامية لنشر المطبوعات الدينية فقط لغرض الاستخدام من قبل أفراد تلك الطوائف. وواصلت الحكومة السماح للشركات الخاصة باستيراد نسخ من الكتاب المقدس وغيره من المواد الدينية المسيحية للإستخدام من جانب أعضاء الطوائف الخاصة بالكنائس المرخصة بشرط عدم احتوائها على أية مواد تهين الإسلام. وأفادت الطوائف التي احتاجت لمواد دينية بلغات غير العربية أو الإنجليزية، بأنها لم تواجه أية مشاكل في استيرادها بنفسها للمواد التي تلزمها.

وفرت وزارة الداخلية الأمن والحماية لأماكن العبادة المرخصة، بينما قامت وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل بإصدار تأشيرات دخول لرجال دين وغيرهم من العاملين في المجال الديني، في حين قامت وزارة الشؤون الخارجية وبلدية الكويت بإصدار تصاريح المباني والأراضي. تم بناء جامع شيعي جديد خلال العام. وصرحت الحكومة بأنها لم تتلق أية طلبات لبناء كنائس جديدة من الجماعات دينية خلال العام. وفي مايو/أيار، جددت الكنيسة الكاثوليكية عقد استئجارها للعقار لمدة عشر سنوات أخرى، وفي سبتمبر/أيلول نجحت كنيسة الروم الملكيين الكاثوليك في شراء مكان للعبادة. وتقدمت كنيسة يسوع المسيح لقديسي اليوم الأخير (المورمون) بطلب للحصول على ترخيص لتأسيس مكان للعبادة في عام 2014. ووفقاً لأحد أعضاء الجماعة، وافقت وزارة الشؤون الإجتماعية والعمل ووزارة العدل على الطلب ومنذ نوفمبر/تشرين الثاني، كان المطلوب فقط هو موافقة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية قبل الحصول على موافقة البلدية.

وأفادت بعض المجموعات الدينية التي تتوفر على مكان عبادة مرخص بأنها تمكنت من إقامة شعائر العبادة دون تدخل من قبل الحكومة بشرط عدم قيامهم بمضايقة جيرانهم أو انتهاك القوانين المتعلقة بالتجمع والتبشير. واستمرت الحكومة في السماح لتلك الجماعات بممارسة نشاطها في فيلات تستأجرها تلك الجماعات أو في منازل خاصة أو في مرافق تابعة لكنائس معترف بها. وفي إشارة إلى المخاوف الأمنية، ذكرت السلطات أنها ستتخذ إجراءات ضد المساجد غير المرخصة. وكلفت الحكومة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ووزارة الداخلية والبلدية ووكالات أخرى بإيجاد حلول للتوقف عن استخدام الجوامع غير القانونية.

وأفاد الشيعة، وأيضاً جماعات دينية غير إسلامية بافتقارها للمرافق الخاصة بأماكن العبادة وبصعوبة الحصول على تراخيص لبناء أماكن عبادة جديدة. واستمر أعضاء الطائفة الشيعية في التعبير عن قلقهم إزاء ما ذكروا أنه نقص في عدد مساجد الشيعة بسبب تباطؤ الحكومة في الموافقة على ترميم المساجد القائمة أو بناء مساجد جديدة. وقالوا إن الحكومة قامت بمنح تراخيص ووافقت على بناء أقل من عشرة مساجد جديدة للشيعة، منذ عام 2001. ووفقاً للحكومة، يوجد في البلاد ما مجموعه 50 مسجداً للشيعة، وتمت الموافقة على بناء مسجد جديد. كما يوجد أيضاً 20-30 من الحسينيات المسجلة وآلاف من الحسينيات الصغيرة غير المسجلة والتي لا تدرج تحت الولاية القضائية لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ولا تخضع الخطب الدينية فيها للرقابة.

وأفاد بعض أعضاء البرلمان بأنهم عارضوا بناء الكنائس لأنهم يعتقدون بأن ذلك سيكون بمثابة انتهاك للشريعة.

استمرت وزارة التربية والتعليم في حظر استخدام أي أدب قصصي أو غير قصصي كمادة تعليمية باللغة الإنجليزية، بما في ذلك الكتب والمقررات الدراسية التي تشير إلى المحرقة اليهودية أو إسرائيل. وسمحت

الوزارة للمدارس بتدريس والإحتفال بالأعياد الإسلامية فقط. ولم تتدخل الحكومة في سير التعليم الديني غير الرسمي داخل المنازل الخاصة وفي مباني الكنائس.

وعبر بعض أعضاء البرلمان المحافظين ورجال الدين عن معارضتهم للاحتفال بالمناسبات غير الإسلامية وطالبوا باتخاذ المزيد من التدابير الحكومية للحد من التعبير العلني عن تلك الأعياد، ولم يتم إصدار أي تشريع للحد من التعبير العلني بهذا الخصوص.

ووفقاً للقادة الشيعة، ظل النقص في أعداد الأئمة الشيعة يحد من القدرة على تعيين عاملين في المحاكم الشيعة، مما أدى إلى تراكم الأعمال غير المنجزة المتعلقة بالأحوال الشخصية والقضايا العائلية. ولمعالجة هذا التراكم وندرة العاملين، قامت الحكومة باستحداث مجلس خاص يعمل تحت إشراف المحكمة المكلفة بالنظر في قضايا الزواج العادية لتطبيق الفقه الشيعي. ولا يزال المجلس يمارس مهامه الوظيفية. وقد استمر تأخير تأسيس محكمة النقض (التمييز) الشيعة، التي تمت الموافقة عليها في عام 2003، ويرجع ذلك، وفقاً للقادة الشيعة، إلى عدم توفر التدريب الملائم للشيعة لكي يصبحوا مؤهلين للعمل فيها.

ورغم أن القانون لا يحظر الردة، إلا أن الحكومة استمرت في سياستها بعدم إصدار وثائق رسمية جديدة لتسجيل أي تغيير في الدين.

وواصلت الحكومة فرض حصص محددة على عدد رجال الدين والعاملين في المجال الديني الذين يمكن للجماعات الدينية المرخصة استقدامهم إلى البلاد، ولكن الحكومة سمحت، عند الطلب، باستقدام المزيد. وظلت الحكومة تطلب من القادة الدينيين الأجانب التابعين لجماعات دينية غير مرخصة دخول البلاد بتأشيرات كعاملين غير دينيين. ويتعين عليهم بعد ذلك الإشراف على رعاياهم خارج ساعات العمل الرسمية لوظائفهم غير الدينية.

القسم الثالث: وضع احترام المجتمع للحرية الدينية

تواصلت الضغوط المجتمعية ضد التحول من الإسلام، وفقاً لتصريحات قادة الأقليات الدينية والمواطنين. وأفاد بعض المقيمين الأجانب والمواطنين بأن عائلاتهم قامت بمضايقتهم بسبب التحول إلى المسيحية، وفي بعض الحالات طلبت منهم مغادرة منازلهم.

وأفاد مراقبون بأن الفنادق والمتاجر وغيرها من المحال التجارية استمرت في الاعتراف بالأعياد غير الإسلامية مثل عيد الميلاد، وعيد القيامة، ومهرجان ديوالي. فعلى سبيل المثال، في خلال احتفالات عيد الميلاد، ظهرت أشجار وأضواء الميلاد في المتاجر والأسواق التجارية والمنازل، وعزف الموسيقى الخاصة بترانيم عيد الميلاد في الأماكن العامة بما في ذلك ترانيم مسيحية. واستمرت وسائل الإعلام في طبع معلومات عن احتفالات الأعياد الدينية، بما في ذلك مواد عن الأهمية الدينية لعيد الميلاد.

وصرح عدد من الجماعات الدينية بأنها تبحث عن أماكن عبادة بديلة استجابة لرغبة أصحاب العقارات في استخدام عقاراتهم في أغراض تجارية أخرى تدر أرباحاً أكثر. وقالت الجماعات إن هناك نقصاً في العقارات في المناطق الرئيسية، مما حد من قدرتها على الحصول على أراضٍ في الأماكن المفضلة.

وفي نوفمبر/تشرين الثاني، قام ثلاثة أشخاص بمضايقة رجل هندوسي كان يحاول العبادة بمفرده على الشاطئ. وهرب الرجل بينما اتصلت امرأة بخط الطوارئ الساخن وأبلغت عن الحادثة. وقد أبلغ الموظف المسؤول المرأة بأن المسألة تتعلق بحرية الدين، وبالتالي فهي لا تبرر استجابة الشرطة. وأفادت وسائل الإعلام بأنه تم التحقيق مع الموظف المسؤول عن تلقي المكالمات لعدم التزامه بالبروتوكول الخاص بوحدات الطوارئ لتقييم شكاوى المواطنين.

القسم الرابع: سياسة الحكومة الأمريكية

التقى السفير وموظفو السفارة مع الحكومة المركزية ومسؤولين محليين لمناقشة الحلول الخاصة بمعالجة النقص في أماكن العبادة الخاصة بجماعات الأقليات الدينية.

كما اجتمع أيضاً السفير ومسؤولو السفارة مع قادة وممثلين عن الجماعات الدينية والمنظمات غير الحكومية المعنية بالقضايا الدينية لمناقشة التحديات التي تواجهها الأقليات الدينية وتفاعلها مع الحكومة، مثل الصعوبات التي تتجشمها الأقليات في الحصول على أماكن العبادة. ورعت السفارة مشاركة عدد من الحرفيين الشباب في برامج داخل الولايات المتحدة تركز على الحوار بين الأديان.